



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم (٨) لسنة ٢٠٢٦

استدراك للتعليمات التنفيذية رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٥

سبق وأن أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٥ بشأن بعض القواعد والضوابط اللازمة لتطبيق أحكام قوانين مبادرة التسهيلات الضريبية ، والتي تضمنت في أحد بنودها أنه بالنسبة للتصرفات المنصوص عليها بالمادة (٧) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥ السابق محاسبتها ضريبيا قبل تاريخ العمل بهذا القانون، والتي قام المتصرف بسداد أصل الضريبة دون سداد مقابل التأخير المستحق، يتم تطبيق أحكام القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٠ حال توافر نطاق تطبيقه، ثم تطبق المادة (٤٥ مكرر) المضافة لقانون الإجراءات الضريبية الموحد بالقانون رقم (٧) لسنة ٢٠٢٥ المتعلقة بالحد الأقصى لاحتساب مقابل التأخير.

ونظرا لما أثير من تساؤلات ونقاشات في هذا الشأن ، وحرصا من جانب المصلحة نحو تطبيق صحيح القانون وتحقيق أقصى استفادة من نصوص قوانين التسهيلات الضريبية ، فقد تم عرض الموضوع علي السيد المستشار القانوني لوزير المالية بطلب الرأي القانوني بشأن أولوية التطبيق فيما بين نصي القانونين رقمي (١٦) لسنة ٢٠٢٠ ، و(٧) لسنة ٢٠٢٥ .

وتنفيذا لما انتهى اليه الرأي القانوني للسيد المستشار القانوني لوزير المالية والوارد للمصلحة بكتاب سيادته رقم ٩٦٩ بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٧، وحرصا علي سلامة تطبيق القوانين السارية وتوحيداً للتطبيق داخل كافة الوحدات التنفيذية للمصلحة .



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

لذا تنبه المصلحة علي كافة وحداتها التنفيذية ضرورة الالتزام بالاتي:

- يكون وعاء احتساب نسبة الـ ٣٠% المنصوص عليها بالفقرة الرابعة من المادة (١١٠) من القانون (١٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتعديل نص المادة (١١٠) من قانون الضريبة علي الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، هو الحد الأقصى لمقابل التأخير بعد تطبيق نص المادة (٤٥ مكرر) من القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٢٥ الصادر بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠، ما مضاه أن أولوية التطبيق تتمثل في تطبيق نص المادة (٤٥ مكرر) سالف الإشارة - أولاً - يلي ذلك تطبيق الفقرة الرابعة من المادة (١١٠) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المضافة بموجب القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٠.
- وعلى كافة الجهات المعنية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية


"رشا عبدالعال راضي"

صدر في: / / ٢٠٢٦